

صحيح ابن خزيمة

586 - أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا بNDAR و يحيى بن حكيم قالا حدثنا عبد الوهاب - وهو الثقفي - حدثني أيوب عن أبي قلابة حدثنا مالك بن الحويرث قال قال Y أتينا رسول الله ﷺ ونحن شبة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رحيمًا رفيقًا فلما ظن أننا قد اشتهينا أهلينا واشتقنا سألنا عما تركنا بعدنا فأخبرنا فقال : ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم - وذكر أشياء أحفظها وأشياء لا أحفظها - وصلوا كما رأيتهم أصلي فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكبركم .

هذا لفظ حديث بNDAR .

قال أبو بكر : فقد أمر النبي A مالك بن الحويرث والشببة الذين كانوا معه أن يصلوا كما رأوا النبي A يصلي .

وقد أعلم مالك بن الحويرث أن النبي A كان يرفع يديه إذا كبر في الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ففي هذا ما دل على أن النبي A قد أمر برفع اليدين إذا أراد المصلي الركوع وإذا رفع رأسه من الركوع .

وكل لفظة رويت في هذا الباب أن النبي A كان يرفع يديه إذا ركع فهو من الجنس الذي أعلمت أن العرب قد توقع اسم الفاعل على من أراد الفعل قبل أن يفعله كقول الله : يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم { الآية وإنما أمر الله D بغسل أعضاء الوضوء إذا أراد أن يقوم المرؤ إلى الصلاة لا بعد القيام إليها فمعنى قوله : إذا قمتم إلى الصلاة أي إذا أردتم القيام إليها فكذلك معنى قوله : يرفع يديه إذا ركع أي إذا أراد الركوع كخبر علي بن أبي طالب و ابن عمر اللذين ذكراه وإذا أراد أن يركع .

خرجنا هذه الأخبار بتمامها في كتاب الكبير وكذلك قوله : وإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم إنما أمر بالسلام إذا أراد الدخول لا بعد دخول البيت هذه لفظة إذا جمعت من الكتاب والسنة طال الكتاب بتقصيها